خليفة رسول اللّه

كيف تمت مبايعة أبي بكر بالخلافة ؟

يقول العقاد مبايعة أبي بكر بالخلافة : " كانت تجتمع له شرائط السن، والسبق إلى الإسلام ، وصحبة الرسول في الغار ، والمودة المرعية بين أجلاء الصحابة ، ومعظمهم ممن دخلوا في الدين على يديه .

وكانت إمارات استخلافه ظاهرة من طلائعها الأولى قبل مرض النبي ﷺ بسنوات فكان أول أمير للحج بعث به النبي ﷺ وهو بالمدينة ، وكان ذلك سنة تسع من الهجرة ... وكان قتال بين جماعة من الأوس فذهب النبي ﷺ يصلح بينهم وقال لبلال : إن حضرت الصلاة ولم آت فمر أبا بكر فليصلِّ بالناس .

وأثبت البخاري عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : " أَتَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ قَالَ ﷺ إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ "

وهذه أمارات مشهودة متفق عليها ، وغيرها أمارات شتى بعضها أصرح وبعضها أحوج إلى التأويل ، لا ضرورة لاستقصائها لأنها لا تبلغ في الجزم والتوكيد مبلغ ما قدمناه ... ويغلب على اعتقادنا أنه ﷺ ترك أمر الخلافة بغير وصيَّة ظاهرة لأنه علم أن الخلافة منتهية إلى مثل ما انتهت إليه ، ولا سيما بعد تقديمه أبا بكر للصلاة بالناس . ونص على

قريش ولم يتجاوز ذلك لأنه على أن قريشاً تتفق على مثل ما اتفقت عليه ، وان الخلاف إنما يجيء – إن جاء – من جانب الأنصار أهل المدينة . فالحاجة ماسَّة إلى هذا التخصيص لدفع الخلاف المنظور ، ومع هذا التخصيص اللازم لدفع المنظور ، ومغ هذا التخصيص اللازم وصيَّة مكررة بإكرام الأنصار أوصى بها المسلمين بعده ، وهي وصية معناها الواضح في هذا المقام أنه ﷺ كان يترقب أن تَؤُول الخلافة إلى المهاجرين فهم الذين تتجه إليهم الوصيَّة بإكرام مثوى إخوانهم الأنصار، ولولا ذلك لما اتَّجهت الوصية لفريق منهما دون فريق .

ونقول إن النبي ﷺ علم بمصير الخلافة على الوجه الذي صارت إليه لأننا لا نستطيع أن نفهم أنه ﷺ ترك هذه المسألة وهو يتوقع فيها الفشل والفتنة ولم يُبْرم فيها حُكْماً يدفعهما به ما استطاع .

فإذا انحصرت الخلافة يومئذ في قريش فهي صائرة إلى أبي بكر دون غيره ولا حاجة إلى تدبير لن يغيِّر مصير الأمور .

وإلا فكيف كانت الخلافة صائرة إلى غير ما صارت إليه وهي محصورة يومئذ في قريش ؟

وإلى من كانت تصير ؟

إن الذين تولُّوها بعد أبي بكر من صحابة النبي ﷺ هم عمر وعثمان وعلي ومعاوية فأي هؤلاء كان أظهر حقاً وأقرب طريقاً وأدنى من الصديق إلى اتفاق المسلمين عليه ؟.... ومصلحة المسلمين في ولايته راجحة في كل حساب لأن المسلمين كانوا يومئذ أحوج إلى عهد يكون امتداداً لعهد النبي ﷺ حتى يحين وقت التوسع والتصرف ، وأحوج إلى ألفة غير مخشية تعوضهم عن طاعة للنبي ﷺ بتعاونهم على النصيحة والمودة . وكل أولئك ميسور لأبي بكر قبل تيسره لغيره من جِلَّة

الصحابة الأقربين . فهو في حرص شديد على الاقتداء بالنبي حرفاً حرفاً وخطوة خطوة لن يكون عهده إلا امتداداً للعهد النبوي حتى تتغير الأحوال فتأذن بالتغيير ، وهو في ألفته واجتماع القلوب إليه خير من يخلف الطاعة بالمودة ، ويعالج الفرقة والانقسام بالرفق والتؤدة . فإن جدَّ ما يدعو إلى التصرف أو يدعو إلى الشدة فهناك الأعوان المخلصون له وللدين ، وهناك المشيرون الذين يُقَلِّبُون الرأي على جميع الوجوه : فضله مع قوتهم وقوته مع فضلهم ، نِعْم العون ونعم الكفيل باجتماع أسباب الحول والحيلة .

ثم حانت الساعة التي تهيأت لها مشيئة القدر وتهيأت لها مشيئة الناس على ذلك النحو المستقيم .

فتمَّ في يوم واحد كلُّ ما ينبغي أن يتم في يوم .

ولاح للوهلة الأولى أن الخطر عظيم وأنه موشك أن يعصف بكلِّ شيء وأن يخرج على كل سواء .

إذ اجتمع الأنصار يتحدثون بحقهم في الخلافة دون المهاجرين ، وهمَّت الفتنة أن تنطلق بغير عنان في طريق لا تُعرف عقباه ، ولكنها فتنة مكبوحة قُدِّر لها ألا تقوى على الانطلاق من باب السقيفة التي نَجَمت فيها .

فكان سعد بن عبادة زعيم القوم مريضاً لا تؤاتيه في ذلك اليوم حركة النفس التي لا غنى عنها في ذلك المقام ؛ لأنها تعدي بالهيبة والثقة من يستمعون إليه . فحملوه من بيته إلى السقيفة وهو لا يملك زمام عزمه ولا يقدر على الكلام ، فجعل يخاطبهم بلسان القريبين منه وجعلوا يصغون إليه إصغاءهم إلى مريض يشعرون بضعفه لا زعيم يشعرون بقوته وبأسه .

وكان القوم فريقين متنافسين منذ زمن قديم ، وهم الخزرج والأوس وبينهما ملاحاة دائمة تَهُون معها كل ملاحاة بين الأنصار والمهاجرين.

وكانت يقظة عمر وأصحابه أسرع من فتنة القوم . فبلغوا السقيفة في إبانها وعالجوا الأمر حق علاجه ، وقال كل منهم كلمة كانت أنفذ من سهم وأقهر من جيش . قال أبو بكر : " إن هذا الأمر إن تولته الأوس نَفَسَتْه عليهم الخزرج ، وإن تولته الخزرج نفسته عليهم الأوس ، ولا تدين العرب لغير هذا الحي من قريش ... نحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفتاتون بمشورة ولا تقضى دونكم الأمور ، وقال عمر : إن العرب لا تمتنع أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم وولي أمورهم منهم ، وقال أبو عبيدة : يا معشر الأنصار كنتم أول من نصر وآزر فلا تكونوا أول من بدَّل وغيَّر .

ونادى أبو بكر القوم : هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا . فقال عمر وقال أبو عبيدة مثل مقالته : لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك . فإنك أفضل المهاجرين ، وثاني اثنين إذ هما في الغار ، وخليفة رسول الله على الصلاة ، والصلاة أفضل دين المسلمين ، فمن ذا الذي ينبغي له أن يتقدمك أو يتولى هذا الأمر عليك .

ابسط يدك نبايعك ." (١)

لم يكن أبو بكر الصديق حين قَبِل الخلافة طامعاً فيها إنما أرغمه الظرف الطارئ على قبولها على كره منه ؛ فقد حُمِّل أمانة ما كان أحد ليقوم بها سواه .

فعن ربيعة . أحد الصّحابة . قال: قلت لأبي بكر " ما حملك على أن تلي أمر النّاس، وقد نهيتني أن أتأمر على اثنين؟ قال: لم أجد من ذلك

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول بيعة أبي بكر انظر عباس محمود العقاد " عبقرية الصديق " دار الكتاب اللبناني فصل " الصِّدِّيق الأوَّل والخليفة الأوَّل " .

بُدّاً؛ خشيت على أمّة محمّد الفرقة ". وفي رواية: " تخوفت أن تكون فتنة، تكون بعدها ردّة ".

رأي عمر في بيعة أبي بكر

روى الشيخان أن عمر بن الخطاب خطب الناس مرجعه من الحج فقال في خطبته : " ... إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلا مِنْكُمْ يَقُولُ وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلانًا فَلا يَغْتَرَّنَّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ أَلا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقْطَعُ الأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ ... "

ثم حكى عمر ما كان في سقيفة بني ساعدة ثم قال : " فَقُلْتُ ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعَتْهُ الأَنْصَارُ وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَقُلْتُ قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ عُمَرُ وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا مِنْ أَمْرٍ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةٌ أَنْ يُبَايِعُوا رَجُلا مِنْهُمْ بَعْدَنَا فَإِمَّا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لا نَرْضَى وَإِمَّا نُخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادٌ فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَلا يُتَابَعُ هُوَ وَلا الَّذِي بَايَعَهُ تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلا " [صحيح البخاري]

وعن قول عمر : " إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً " قال أبو عبيد : معنى الفلتة الفجأة ، وإنما كانت كذلك ، لأنها لم ينتظر بها العوام ، وإنما ابتدرها أكابر أصحاب محمد من المهاجرين وعامة الأنصار .. أنه ليس لأبى بكر منازع ، ولا شريك في الفضل ، ولم يكن يحتاج في أمره إلى نظر ولا مشاورة فلهذا كانت فلتة وقى الله بها الإسلام وأهله شرها .

وقال ابن الأثير: أراد بالفلتة الفجأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة، فعصم الله من ذلك ووقى. والفتلية: كل شيء فعل من غير روية، وإنما بودر بها خوف انتشار الأمر.

ولم يكتف أبو بكر بهذه البيعة الخاصة إنما عرض نفسه على الناس في بيعة عامة فبايعوه جميعاً ، وسيأتي ذكر هذه البيعة العامة بعد ذكر نظام الحكم في المدينة على عهد رسول الله وقبل بيعة أبي بكر .

أخرج أحمد عن أبي بكر بن أبي قال : قيل لأبي بكر : يا خليفة الله قال أنا خليفة رسول الله ﷺ وأنا راضي به .

راتب أبي بكر بعد توليه الخلافة

كان أبو بكر أول خليفة فرض له رعيته العطاء من بيت مال المسلمين ليترك عمله ويتفرغ لإدارة شئون المسلمين .

قالت السيدة عائشة : " لما استخلف أبو بكر قال : لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مئونة أهلي وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين " [صحيح البخاري]

وأخرج ابن سعد عن عطاء بن السائب قال : لما رجع أبو بكر أصبح وعلى ساعده أبراد وهو ذاهب إلى السوق فقال عمر : أين أطعم عيالي ؟ فقال : انطلق يفرض لك أبو عبيدة فانطلقا إلى أبي عبيدة فقال: أفرض لك قوت رجل من المهاجرين ليس بأفضلهم ولا أوكسهم وكسوة الشتاء والصيف إذا أخلقت شيئا رددته وأخذت غيره ففرضنا له كل يوم نصف شاة وما كساه في الرأس والبطن " .

وعن ميمون الجزري والد عمرو قال : " لما استُخْلِفَ أبو بكرٍ جعلوا له ألفيْنِ ، قال : زِيدُوني فإنَّ لي عيالًا ، وقد شغلتُموني عن التجارةِ ، فزادوه خمسمائةٍ " [صححه ابن حجر العسقلاني]

دستور حكم النبي ﷺ في المدينة

كان النبي ﷺ منذ وطئت قدمه الشريفة المدينة المنورة هو الحاكم للمدينة ولقد عقد دستوراً مع اليهود سكان المدينة يُعَدُّ أول وثيقة مواطنة تتساوى فيها الحقوق والواجبات لكلِّ سكان البلد من غير اعتبار للدين أو الجنس أو اللون وتحقيق العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات بين المسلمين وغير المسلمين في الدولة الإسلامية إعمالاً للقاعدة الإسلامية (لهم ما لنا وعليهم ما علينا)

وينقل الإمام القرافي عن الإمام ابن حزم إجماعاً للمسلمين لا تجد له نظيراً عند أمة من الأمم، فيقول: "من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك، صوناً لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة".

" لهم ما لنا وعليهم ما علينا " وكان النبي ﷺ يحكم بين الناس بما أراه الله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء:١٠٥]

وفي سبب نزول هذه الآية ما يؤكد قاعدة لهم ما لنا وعليهم ما علينا

ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآيات روايات مختلفة السياق إلا أنها متقاربة المعاني . ومن ذلك ما ذكره صاحب الكشاف من أن رجلاً اسمه طعمة بن أبيرق – أحد بني ظفر – سرق درعاً من جار له اسمه قتادة ابن النعمان في جراب دقيق . فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه . وخبأ طعمة الدرع عند رجل من اليهود اسمه زيد بن السمين .

فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد وحلف ما أخذها ، وماله بها علم، فتركوه واتبعوه أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها .

فقال اليهودي : دفعها إلى طعمة وشهد له ناس من اليهود . فقالت بنو ظفر – أقرب طعمة – : انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ فلما وصلوا إليه سألوه أن يجادل – أي يدافع – عن صاحبهم طعمة وقالوا : إن لم تفعل هلك وافتضح وبرئ اليهودي . فَهَمَّ رسول الله ﷺ أن يفعل وأن يعاقب اليهودي . وقيل هم أن يقطع يده فنزلت .

وهذه الآيات الكريمة وإن كانت قد نزلت في حادثة معينة ، إلا أن توجيهاتها وأحكامها تتناول جميع المُكَلَّفين في كلِّ زمان ومكان .

والمعنى الاصطلاحي للسياسة حتى اليوم يتفق وتدبير أمور الرعية في الداخل والخارج إلا أن اللفظ اتخذ في الإسلام طابعاً دينيّاً ، إذ أن الرسول ﷺ لم يكن صاحب رسالة دينية فقط إنما كان رئيسا للجماعة الإسلامية الناشئة، التي وضع أساسها بمقتضى الصحيفة التي آخى فيها بين المهاجرين والأنصار، والتي يمكن أن يطلق عليها "دستور المدينة" إذ تضمنت تنظيماً واضحاً للعلاقات بين أعضاء المجتمع الإسلامي ، بينهم ورياسة هذه الجماعة، وبينهم وبين من يخالفونهم في الدين.

وتعتبر الصحيفة نقلة نوعية من المنظور السياسي ، حيث تضمنت من المعاني عناصر بالغة الدلالة من حيث العلاقات الدولية، فقد تضمنت إطاراً لدول متعاونة على كل ما عرف خيره تتحمل مسئوليتها فرادى وجماعات في عمارة الأرض وعدم الإفساد وأنه لا إكراه في الدين، وبرّ من يخالفنا ما لم يعتد علينا في ديارنا أو ديننا، وأن الخلق كلهم عيال الله ، وأن الحوار والتفاوض في السياسة أمران واردان.

وجاء ذلك في إطار ما حفل به القرآن الكريم من معان سامية ينبغي أن تسود البشر لإصلاح أمورهم في دنياهم وأخراهم ، بما في ذلك

تأكيده على قيم العدل والمساواة والتعاون والسلام بين البشر –وهى قيم ينبغي أن تكون لها السيادة في العلاقات السياسية الدولية– أتى بها الإسلام وسبق غيره بقرون عديدة.

ويعتبر الإسلام أن السلام هو السياسة الإسلامية الأصيلة التي تمارس داخل المجتمع الإسلامي في علاقاته مع مخالفيه وهو يفرق في هذا الصدد بين الذين يسالمون المسلمين والذين يقاتلونهم ، والاختلاف ليس سبيلاً للحرب بل إنه كامن في طبيعة الحياة، والسلام لا يعنى الاستسلام للمعتدين ، وحتى في حالة الحرب فلها سياستها وآدابها، والإسلام يدعو إلى التعايش والحوار كمنهاج لممارسة السياسة، وفى ظلها تنمو العلاقات السياسية والاقتصادية وغيرها من أوجه العلاقات التي تتم في إطار السياسة الدولية.

وقد عرف النظام الإسلامي أسلوب كتابة المعاهدات ، ولقد كان إنشاء الدولة الإسلامية في المدينة، وامتداد نفوذها بالتدريج في معظم أجزاء شبه جزيرة العرب في حياة الرسول ﷺ ثمرة مجهودات كبيرة حربية وتشريعية وسياسية، وكانت حصيلة النشاط السياسي والدبلوماسي مجموعة كبيرة من الرسائل والصكوك والمعاهدات التي تحدد العلاقات السياسية على أسانيدها من القرآن والسنة النبوية. (١)

دستور الحكم في عهد أبي بكر

أرسى النبي ﷺ قواعد السياسة الشرعية ونفذها بكلِّ دقَّة فما كان فيه نصوص دينية قطعية الثبوت والدلالة أنفذه ، ومكان يحتاج إلى مشورة شاور فيه أهل الشورى فلما جاء أبو بكر أول خليفة بعد رسول الله فما كان ليخالف الرسول وهو الصدِّيق .

(١) السفير/نبيل محمد بدر نقلا عن موقع وزارة الأوقاف المصرية على الإنترنت .

فلَمَّا بويع أبو بكر في السّقيفة، وكان الغدُ، صعد أبو بكر المنبر فحمد الله، وأثنى عليه بما هو أهله. ثم قال: " أمّا بعد؛ أيّها النّاس، فإنّي قد وُلِّيتُ عليكم ولستُ بخيركم، فإن أحسنتُ فأعينوني، وإن أسأتُ فقوِّموني. الصّدق أمانة، والكذب خيانة. والضّعيف فيكم قويّ عندي حتى أريح عليه حقّه إن شاء الله والقويّ فيكم ضعيف، حتى آخذ الحقّ منه إن شاء الله .

لا يَدَعُ قومٌ الجهادَ في سبيل الله إلاّ ضربهم الله بالذّلّ، ولا تشيع الفاحشة في قومٍ قط إلاّ عمّهم الله بالبلاء. أطيعوني ما أطعتُ الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم ".

ومن يقرأ خطبة الخليفة الراشد الأول أبي بكر الصديق ، يجد فيها مبادئ دستور الحكم المبنية على أسس البناء العادل في النظام الإسلامي، وهي الطاعة للحاكم ما دام ملتزماً بالشريعة الإسلامية ونصوص هذا التعاقد، فإن خالف الحاكم نصوص هذا التعاقد وجب على الأمة إجراء التقويم المطلوب للحاكم عما خالف وشذ عنه.

وهذا العقد استشفه الصديق من روح الإسلام في تحديد سلطات الأمة والحاكم.

ولهذا نرى ما جاء في هذا الميثاق الذي طرحه الصديق الخليفة الأول، ووافقت عليه الأمة التالي:

١- القرآن الكريم والسنة مصدر التشريع والدستور الناظم للدولة، وتجري محاسبة الخليفة عند مخالفتهما أو تجاوزهما من قبل الأمة أو ممثليها من أهل الحل والعقد، حيث يفقد الطاعة الشرعية، وهذا ما نص عليه البيان: "أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم.."

٢- ممثلو الأمة هم الذين يختارون الخليفة وهم أهل الاختيار وهم من فقهاء الأمة وعلمائها.

٣- الأمة مصدر السلطة وتملك سلطة المحاسبة والعزل، وتمت الإشارة إليها في الكلمة بقوله: " فإن أحسنت فأعينوني، وأن أسأت فقوموني" .

٤- أن يكون الحاكم صادقاً مع أمته، وإن كذب عليها فقد خانها "الصدق أمانة، والكذب خيانة".

٥- المساواة والإنصاف بين الجميع دون النظر للضعف والقوة "الضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله".

٦- الحاكم بشر كأي فرد من أفراد الأمة، وليس معصوماً عن الخطأ، لذا لا بد من التصحيح له في حال وقوعه في الخطأ "أيها الناس أنا مثلكم، وإني لا أدري لعلكم ستكلفونني ما كان رسول الله يطيق، إن الله اصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات، فإنما أنا متبع، ولست بمبتدع، فإن استقمت فاتبعوني، وإن زغت فقوموني" .

***